فظاهر واما على الثاني فلكون الحقيقة ماخوذة في تعريف
المجاز وما يقال من ان هذا القيد فرد في تعريف الحقيقة
لكنه اكتفي عن ذكره فيه بذكره في تعريف المجاز لكون البحث
عن الحقيقة غير مقصود بالذات فكلام لا ينبغي ان يلتفت
اليه لاسيما في التعريفات وكذا ما يقال ان تعريف الوضع
بلام العهد اغنى عن هذا القيد لانا نقول المعهود هو
الوضع الذي استعملت الكلمة فيما هي موضوعة له بذلك
الوضع لا الوضع الذي وقع فيه التخاطب اذ لا دلالة عليه
ولو سلم ذلك فلا يتم ايضا حتى يقيد الموضوعة في قوله
فيما هي موضوعة له بالوضع الذي وقع فيه التخاطب
ولا يغني بفساد التعريف نسوي هذا ابو الجواد ان تعليق
الحكم بالوصف مشعر بالحيثية كما في قولنا الجواد لا يخيب
سائله اي من حيث انه جواد فالمعنى ها هنا ان الحقيقة
هي الكلمة المستعملة فيما هي موضوعة له من حيث
انها موضوعة له اي مع قطع النظر عن اعراض اخر لاسيما
ان تعليق الحكم بالوصف كثيرا يقصد به هذا المعنى
مثل ما يقال ان الجواد لا يخيب سائله اي من حيث انه
جواد وحينئذ يخرج عن التعريف نحو الصلاة اذا
استعملها الشارع في الدعا لان استعماله اياها في
الدعا ليس من حيث انها موضوعة للدعا والا لما
احتيج الى القرينة بل من حيث ان الدعا لازم للموضوع
له لا يقال فعلى هذا ينبغي ان يترك القيد في تعريف
المجاز ايضا لانا نقول اولا الاصل هو ذكر القيد وما

ذكرنا

ذكرنا انما هو اعتذار عن تركه وثانيا انه لو ترك في تعريف
المجاز لصار المعنى ان الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة
له من حيث انه غير ما هي موضوعة له واستعمال المجاز
في غير الموضوع له ليس من حيث انه غير الموضوع له بل من
حيث انه متعلق بالموضوع له بنوع علاقة مع قرينة
مانعة عن ارادة الموضوع له فلذا احتاج تركه في تعريف
الحقيقة دون المجاز فليتامل واعترض ايضا بان تعريف
المجاز يدخل فيه الغلط فلا بد من التقييد بقولنا على
وجه صحيح واجيب بانه يخرج بقوله مع قرينة
مانعة عن ارادة معناها اذ لا ينصب في الغلط قرينة
على عدم ارادة الموضوع له وهذا غلط لان اشارته
الى الكتاب حيث يقول خذ هذا الفرس مشيرا الى
كتاب بين يديه قرينة قاطعة على انه يريد بالفرس
معناه الموضوع له وكذا اذا قال انكتب هذا الفرس
وقسم السكاكي المجاز اللغوي الراجع الى معنى الكلمة
المتضمن للمغايرة الى الاستعارة وغيرها بانه
ان تضمن المبالغة في التشبيه فاستعارة والا فغير
استعارة وعرف الاستعارة بانه تذكر احد
طرفي التشبيه وتريد به اي بالطرف المذكور الاخر
اي الطرف المتروك ادعيا دخول المشبه في جنس
المشبه به كما تقول في الحمام اسد وانت تريد به
الرجل الشجاع ادعيا انه من جنس الاسود فتثبت
له ما يخص المشبه به وهو اسم جنسه وكما تقول

Copyright Reserved

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)